

الملحق (A)

المستندات والوثائق المطلوبة لمرشح فرد/شخص طبيعي غير مستقل

A1

- تعبئة وتوقيع طلب الترشيح وفقاً للنموذج المبين في الملحق رقم A1

A2

- تعبئة وتوقيع الاستبيان الشخصي والتعهد والإقرار الصادرين عن مصرف قطر المركزي وفقاً للنموذج المبين في الملحق رقم A2
- كشف محدث بالأسهم المملوكة في البنك التجاري من بورصة قطر/مركز قطر للإيداع المركزي (لا يزيد تاريخه عن شهر واحد) أو إقرار المرشح عن إيداع الأسهم لدى جهة الإيداع في الموعد المحدد لذلك قانوناً
- سيرة ذاتية تفصيلية وحديثة للمرشح
- صورة عن الشهادات العلمية والأكاديمية
- نسخة عن بطاقة إثبات الشخصية سارية المفعول
- نسخة عن جواز السفر ساري المفعول
- صورتان شمسيّتان
- شهادة حسن سيرة وسلوك سارية المفعول عند تقديمها وصادرة عن الجهات الرسمية المختصة أو تعهد بتقديم هذه الشهادة قبل موعد الانتخابات بيوم واحد على الأقل
- تقرير الانتماء المالي للمرشح الصادر عن مركز قطر للمعلومات الائتمانية لا يزيد تاريخه عن شهر واحد

طلب ترشيح لعضوية مجلس إدارة البنك التجاري لمدة ثلاث سنوات (المرشح فرد/شخص طبيعي غير مستقل)

السادة/ البنك التجاري
يرجى التكرم بقبول طلب ترشيحي لعضوية مجلس الإدارة للدورة الجديدة، حيث تتوفر لدي كافة شروط ومتطلبات عضوية مجلس الإدارة المعلن عنها بتاريخ والمنشورة على الموقع الإلكتروني للبنك التجاري، وفيما يلي بياناتي الشخصية ومرفق بهذا الطلب سيرة ذاتية حديثة وكافة الأوراق والمستندات والشهادات المطلوبة.

بيانات المرشح

الاسم الكامل	
الجنسية	
رقم البطاقة الشخصية أو جواز السفر	
تاريخ ومكان الميلاد	
عنوان السكن	
رقم الجوال أو الهاتف الثابت	
البريد الإلكتروني المعتمد	
المنصب الحالي ومجال/طبيعة العمل وعنوان المؤسسة وفترة العمل	
المؤهلات العلمية والشهادات (يرجى ذكر المؤهل العلمي، التخصص، الجهة المصدرة للمؤهل وسنة الحصول على المؤهل)	
الخبرات الأخرى والمناصب التي شغلها المرشح خلال السنوات الخمسة الماضية مع ذكر التواريخ	

عضوية مجالس الإدارة التي شغلها / يشغلها المرشح

اسم المؤسسة/ الجهة	المنصب/ صفة العضوية (مستقل-غير مستقل) / (تنفيذي-غير تنفيذي)	فترة تولي العضوية من (يوم/ شهر/ سنة) إلى (يوم/ شهر/ سنة)
1		
2		
3		
4		
5		

إقرار

معايير النزاهة والسلامة المالية
(عند الإجابة بنعم يرجى ذكر الأسباب بالتفصيل)

1. هل سبق الحكم عليك بعقوبة جنائية أو في أي جريمة مخلة بالشرف أو الأمانة أو في أي جريمة من الجرائم المشار إليها في المادة (40) من القانون رقم (8) لسنة 2012 بشأن هيئة قطر للأسواق المالية، والمادتين (334) و (335) من قانون الشركات التجارية رقم (11) لسنة 2015 والمعدل بقانون رقم 8 لسنة 2021، أو كنت ممنوعاً من مزاولة أي عمل في الجهات الخاضعة لرقابة الهيئة بموجب المادة (35) فقرة (12) من القانون رقم (8) لسنة 2012 المشار إليه؟

..... نعم ☐
..... لا ☐

2. هل سبق أن تم التحقيق معك للامتناع خلال فترات عملك عن الامتثال والانصياع لأحكام القانون، والمتطلبات الرقابية، والمعايير المهنية، أو كنت معرقلاً للإجراءات، أو مضللاً، أو غير صادق في التعاون مع الجهات الرقابية؟

..... نعم ☐
..... لا ☐

3. هل سبق أن تم التحقيق معك لارتكاب أو المساهمة في ارتكاب ممارسات مهنية مقصرة، أو مخادعة، أو مخزية؟

..... نعم ☐
..... لا ☐

4. هل سبق أن فرضت عليك عقوبة من جهة مهنية أو رقابية لمخالفة قواعد النزاهة والمصادقية والسلوك المهني؟

..... نعم ☐
..... لا ☐

5. هل سبق وأن تم إيقافك عن العمل أو فصلك أو طلب منك تقديم استقالتك أو تقرر منعك من مزاولة أي مهنة أو نشاط أو عمل؟

..... نعم ☐
..... لا ☐

6. هل سبق وأن تم تحقيق خسائر مالية أو تصفية أو اشهار افلاس أي مؤسسة كنت تديرها أو تتولى أحد المناصب الرئيسية بها أو ألغي ترخيصها، أو صفيت بحكم قضائي؟
☐ نعم.....
☐ لا

7. هل سبق وأن امتنعت عن سداد أية ديون مستحقة عليك تجاه القطاع المصرفي أو المالي أو أية جهات أخرى سواء محلية أو أجنبية؟
☐ نعم.....
☐ لا

8. هل سبق وأن صدر حكم بإشهار إفلاسك سواء في دولة قطر أو في الخارج، وهل رد إليك اعتبارك؟
☐ نعم.....
☐ لا

9. هل سبق أن قمت بإبرام صلح مع دائنيك؟ وهل التزمت بتنفيذه سواء محلياً أو خارجياً؟
☐ نعم.....
☐ لا

الإقرار والتعهد

أنا الموقع أدناه، أقدم بموجبه بطلب الترشيح لعضوية مجلس إدارة البنك التجاري وأقر وأتعهد وعلى مسؤوليتي بما يلي:

- لم يسبق الحكم عليّ بعقوبة جنائية أو في أي جريمة مخلة بالشرف أو الأمانة أو في أي جريمة من الجرائم المشار إليها في المادة (40) من القانون رقم (8) لسنة 2012 بشأن هيئة قطر للأسواق المالية، والمادتين (334) و (335) من قانون الشركات التجارية رقم (11) لسنة 2015 والمعدل بقانون رقم 8 لسنة 2021، أو منعت من مزاوله أي عمل في الجهات الخاضعة لرقابة الهيئة بموجب المادة (35) فقرة (12) من القانون رقم (8) لسنة 2012 المشار إليه.
- لا أمارس ولا أشارك أنا أو أحد من أقاربي من الدرجة الأولى بشكل مباشر أو غير مباشر في أي أنشطة مشابهة لأنشطة البنك، أو منافسة له.
- ليس لي أو أحد من أقاربي من الدرجة الأولى، أي مصلحة مباشرة أو غير مباشرة في العقود والمشاريع والارتباطات التي يجريها البنك أو يكون طرفاً فيها بدون أي استثناءات بخلاف عقود التسهيلات الائتمانية التي يقدمها البنك لي وفقاً للسقوف والضوابط المحددة في تعليمات البنك المركزي.
- لست عضواً في مجلس إدارة أكثر من ثلاث شركات مساهمة مراكزها الرئيسية في دولة قطر.
- لست عضواً في مجلس إدارة شركتين ذات نشاط متجانس.
- أن جميع البيانات والمعلومات والمستندات الواردة بهذا الطلب صحيحة وكاملة، وبأنني لا أتولى أي منصب ولا أشغل أي وظيفة يحظر على قانوناً أن أجمع بينها وبين عضوية المجلس وأنني أمتلك عدد سهماً بالبنك التجاري، وبأن أخطر البنك التجاري بأي تغيير يستجد على أي من البيانات أو المعلومات أو المستندات الواردة بهذا الطلب. كما أتعهد بحجز أسهم ضمان العضوية المطلوبة في الموعد المحدد لذلك قانوناً، وتقديم شهادة حسن سيرة وسلوك صادرة عن الجهة الرسمية المختصة سارية المفعول وذلك في معرض تقديم أوراق الترشح للانتخابات أو قبل انتخابات المجلس بيوم واحد على الأقل.

الاسم:.....

التوقيع:.....

التاريخ:.....

ملحق رقم (60) من تعليمات البنوك

إستبيان شخصي للمرشح لعضوية مجلس الإدارة اسم البنك: البنك التجاري (ش.م.ع.ق.)

- 1 الاسم
- 2 الجنسية
- 3 الوظيفة الحالية وطبيعة أعمالها
- 4 العنوان الحالي في قطر
- 5 العنوان الدائم
- 6 مكان وتاريخ الولادة
- 7 المؤهل العلمي والتخصص
- 8 الخبرات الأخرى

كلا	نعم	إستبيان
		9. هل سبق أن صدر ضدك حكم بالحبس في أي بلد لارتكابك جريمة مخلة بالشرف أو الأمانة؟ إذا كان الجواب "نعم"، يرجى ذكر التفاصيل
		10. هل سبق أن كنت عضواً في مجلس إدارة أو مدير في أي شركة أُلغيت ترخيصها أو صُفيت بحكم قضائي؟ إذا كان الجواب "نعم"، يرجى ذكر التفاصيل
		11. هل سبق لك أن أعلنت إفلاسك أو توقفت عن سداد ديونك أو قمت بإجراء تسوية لجدولة ديونك؟ إذا كان الجواب "نعم"، يرجى ذكر التفاصيل
		12. هل ترشحك لعضوية مجلس الإدارة أو تأدية واجباتك في عضوية مجلس الإدارة (عند انتخابك) بتوجيهات أو تعليمات من أي شخص؟ إذا كان الجواب "نعم"، يرجى ذكر التفاصيل
		13. هل الشركات المدرجة في الإجابة على السؤالين رقم 14 و 15 تحتفظ بعلاقة عمل مع البنك المرشح لعضوية مجلس إدارته؟ إذا كان الجواب "نعم"، يرجى ذكر التفاصيل
		14. يرجى ذكر أسماء الشركات التي تحتفظ بعلاقة مباشرة أو غير مباشرة بإدارتها خلال السنوات الخمس الماضية. كما يرجى ذكر طبيعة العلاقة والفترة:
		15. يرجى ذكر اسم الشركات التي أنت حالياً عضو في مجلس إدارتها أو تمتلك مع أفراد عائلتك المقربين (الزوجة والأولاد) في أكثر من 5% من رأسمالها:



أقرّ بأن البيانات الواردة في إجاباتي على الأسئلة كاملة وصحيحة وأتعهد بإخطار مصرف قطر المركزي فور علمي بأي تغيير قد يحدث على هذه البيانات.

الإسم:

التوقيع:

التاريخ:

توقيع المخول عن البنك:

المستندات المطلوبة:

الرجاء ارفاق أوراق ومستندات ثبوتية (صورة منها) لإثبات الشخصية

تعهد وإقرار

السادة/ مصرف قطر المركزي

الدوحة - قطر

تعهد وإقرار

أنا الموقع أدناه،، المرشح لعضوية أو العضو في مجلس إدارة البنك التجاري (ش.م.ع.ق.) (أو "البنك") أقرّ بأنني:

أ- اطّعت على أحكام المادة (129) من قانون مصرف قطر المركزي وتنظيم المؤسسات المالية رقم (13) لسنة 2012 والتي نصت على:

"يكون أعضاء مجلس الإدارة وكبار الموظفين مسؤولين بصفة شخصية عن الخسائر والأضرار التي تصيب المؤسسة المالية أو تصيب الغير نتيجة تعمدّهم الإضرار بها أو إهمالهم أو تقصيرهم أو إخفاءهم معلومات ذات صلة بنشاط المؤسسة المالية أو تقديمهم معلومات خاطئة أو مضللة عنها سواء للمساهمين أو للمصرف، وتكون المؤسسة المالية مسؤولة بالتضامن معهم عن تلك الخسائر والأضرار ويجوز للمصرف أن يقاضي نيابة عن مساهمي المؤسسة المالية كل من تسبب في تلك الخسائر والأضرار".

وعلى نص المادة (130):

"على مجلس إدارة المؤسسة المالية وكبار الموظفين ومراقبي الحسابات إخطار المصرف فوراً عند حدوث أي أمر قد يهدد أو يؤثر على سمعة المؤسسة المالية أو مركزها المالي أو عند حدوث أي مخالفة للقانون أو تعليمات المصرف".

وعلى نص المادة (146):

"يحظر على رؤساء وأعضاء مجلس إدارة البنك ومديريها ومستشاريها ومشرفيها ووكلائها ومراسليها وخبرائها وسائر العاملين بها، إعطاء أو كشف أو الإفصاح عن أية معلومات أو بيانات أو وثائق أو مستندات عن عملائها أو حساباتهم أو ودائعهم أو أماناتهم أو موجوداتهم أو الخزائن الخاصة بهم أو ما يتعلق بهم من معاملات أو شؤون وذلك إلا في الحالات المرخص بها بمقتضى أحكام هذا القانون، ووفقاً للشروط والضوابط التي يضعها المصرف".

ويسري هذا الحظر المشار إليه في الفقرة السابقة في مواجهة جميع الأشخاص والجهات، وبظل قائماً حتى بعد انتهاء العلاقة بين العميل والبنك أو بين أي من الأشخاص المشار إليهم في الفقرة السابقة والبنك لأي سبب من الأسباب".

ب- وأتعهد بأن ألتزم بقانون مصرف قطر المركزي وتنظيم المؤسسات المالية رقم (13) لسنة 2012 وبالتعليمات التنفيذية التي يصدرها.

ج- وألتزم بالحدود المسموح بها في التسهيلات الائتمانية لعضو مجلس الإدارة وأن تكون تلك التسهيلات مغطاة بضمانات كاملة وفق تعليمات مصرف قطر المركزي.



مع عدم الإخلال بأي عقوبة أشد ينص عليها أي قانون آخر، تطبق العقوبات المنصوص عليها في هذا الفصل على الجرائم المبينة به التي ترتكب بالمخالفة لأحكام هذا القانون.

الاسم:

التوقيع:

التاريخ: